مَعَارِجُ الوُصُولِ

إلى أَنَّ أُصُولَ الدِّينِ وَفُرُوعَهُ قَدْ بَيَّنَهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تأليف

شيخ الإسلام تقيّ الدّين أحمد بن تيميّة

« ٦٦١ - ٧٢٨ »

الناشر
مكتبة ابن الجوزي

الطبعة الأولى
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

الناشر
مكتبة ابن الجوزي
المملكة العربية السعودية
الاحساء: هاتف ٥٨٢٤٦٧٢ - ص.ب: ١٦٨٧
الدمام:

مَعَارِجُ الوُصُول

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وآله وسلم تسليما.

قال شيخ الإسلام تقي الدين أوحد المجتهدين أحمد ابن تيمية، قدس الله روحه ونور ضريحه، وهو مما كتبه بقلعة دمشق:

فصل

في أن رسول الله ﷺ بين الدين: أصوله وفروعه، باطنه وظاهره، علمه وعمله

فإن هذا الأصل هو أصل أصول العلم والإيمان، وكل من كان أعظم اعتصاماً بهذا الأصل كان أولى بالحق علماً وعملاً، ومن كان أبعد عن الحق علماً وعملاً ـ كالقرامطة والمتفلسفة ـ يظنون أن الرسل ما كانوا يعلمون

حقائق العلوم الإلهية والكلية وإنما يعرف ذلك بزعمهم من يعرفه من المتفلسفة. ويقولون: خاصة النبوة هي التخييل، ويجعلون النبوة أفضل من غيرها عند الجمهور لا عند أهل المعرفة كما يقول هذا ونحوه الفارابي وأمثاله، مثل بشر بن فاتك وأمثاله من الإسماعيلية.

وآخرون يعترفون بأن الرسول علم الحقائق، لكن يقولون لم يبينها، بل خاطب الجمهور بالتخييل في خطابه لا في علمه، كما يقول ذلك ابن سينا وأمثاله.

وآخرون يعترفون بأن الرسل علموا الحق وبينوه، لكن يقولون: لايمكن معرفته من كلامهم بل بطريق آخر: إما المعقول عند طائفة، وإما المكاشفة عند طائفة إما قياس فلسفي، وإما خيال صوفي. ثم بعد ذلك ينظر في كلام الرسول فما وافق ذلك قبل، وما خالفه إما أن يفوض وإما أن يؤول. وهذه طريقة كثير من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة، وهي طريقة خيار الباطنية والفلاسفة الذين يعظمون الرسول وينزهونه عن الجهل والكذب، لكن يدخلون في التأويل.

وأبو حامد الغزالي لما ذكر في كتابه طرق الناس في التأويل وأن الفلاسفة زادوا فيه حتى انحلوا، وأن الحق بين جمود الحنابلة وبين انحلال الفلاسفة، وأن ذلك

لايعرف من جهة السمع، بل تعرف الحق بنور يقذف في قلبك، ثم تنظر في السمع فما وافق ذلك قبلته وإلا فلا، كان مقصوده بالفلاسفة المتأولين خيار الفلاسفة، وهم الذين يعظمون الرسول عن أن يكذب للمصلحة، ولكن هؤلاء وقعوا في نظير ما فروا منه: نسبوه إلى التلبيس والتعمية وإضلال الخلق، بل إلى أن يظهر الباطل ويكتم الحق.

وابن سينا وأمثاله لما عرفوا أن كلام الرسول لايحتمل هذه التأويلات الفلسفية، بل قد عرفوا إنه أراد مفهوم الخطاب، سلك مسلك التخييل وقال: أنه خاطب الجمهور بما يخيل إليهم مع علمه أن الحق في نفس الأمر ليس كذلك، فهؤلاء يقولون إن الرسل كذبوا للمصلحة وهذا طريق ابن رشد الحفيد وأمثاله من الباطنية، فالذين عظموا الرسل من هؤلاء عن الكذب نسبوهم إلى التلبيس والإضلال، والذين أقروا بأنهم بينوا قالوا إنهم كذبوا للمصلحة.

وأما أهل العلم والإيمان فمتفقون على أن الرسل لم يقولوا إلا الحق، وأنهم بينوه مع علمهم بأنهم أعلم الخلق بالحق، فهم الصادقون المصدوقون، علموا الحق وبينوه.

فمن قال إنهم كذبوا للمصلحة فهو من إخوان المكذبين للرسل، لكن هذا لما رأى ما عملوا من الخير والعدل في العالم لم يمكنه أن يقول كذبوا لطلب العلو والفساد، بل قال كذبوا لمصلحة الخلق، كما يحكى عن ابن تومرت وأمثاله. ولهذا كان هؤلاء لايفرقون بين النبي والساحر إلا من جهة حسن القصد، فإن النبي يقصد الخير والساحر يقصد الشر، وإلا فلكل منهما خوارق هي عندهم قوى نفسانية، وكلاهما عندهم يكذب، لكن الساحر يكذب للعلو والفساد، والنبي عندهم يكذب للمصلحة، إذ لم يمكنه إقامة العدل فيهم إلا بنوع من الكذب.

والذين علموا أن النبوة تناقض الكذب على الله وأن النبي لايكون إلا صادقاً من هؤلاء قالوا إنهم لم يبينوا الحق، ولو أنهم قالوا سكتوا عن بيانه لكان أقل إلحاداً، لكن قالوا إنهم أخبروا بما يظهر منه للناس الباطل ولم يبينوا لهم الحق، فعندهم أنهم جمعوا بين شيئين: بين كتمان حق لم يبينوه، وبين إظهار ما يدل على الباطل وإن كانوا لم يقصدوا الباطل، فجعلوا كلامهم من جنس المعاريض التي يعني بها المتكلم معنى صحيحاً، لكن لايفهم منها المستمع إلا الباطل. وإذا قالوا قصدوا التعريض كان أقل

إلحاداً ممن قال إنهم قصدوا الكذب، والتعريض نوع من الكذب إذا كان كذباً في الإفهام، ولهذا قال النبي ﷺ: إن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاث كذبات كل ذلك في ذات الله تعالى وهي معاريض، لقوله عن سارة إنها أختي[1] إذ كان ليس هناك مؤمن إلا هو وهي، وهؤلاء يقولون إن كلام إبراهيم وعامة الأنبياء مما أخبروا به عن الغيب كذب من المعاريض وأما جمهور المتكلمين فلا يقولون بهذا، بل يقولون قصدوا البيان دون التعريض، لكن مع هذا يقول الجهمية ونحوهم إن بيان الحق ليس في خطابهم، بل إنما في خطابهم ما يدل على الباطل.

والمتكلمون من الجهمية والمعتزلة والأشعرية ونحوهم ممن سلك في إثبات الصانع طريق الأعراض يقولون: إن الصحابة لم يبينوا أصول الدين، بل ولا الرسول، إما لشغلهم بالجهاد أو لغير ذلك. وقد بسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضع[2]، وبين أن أصول الدين الحق الذي أنزل الله به كتابه وأرسل به رسوله وهي الأدلة والبراهين والأيات الدالة على ذلك، وقد بينها الرسول

---

(١) ذكر إحدى الثلاث، والثانية قوله ﴿إني سقيم﴾، والثالثة قوله ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾.

(٢) ولا سيما في كتابه «النبوات».

أحسن بيان، وأنه دل الناس وهداهم إلى الأدلة العقلية والبراهين اليقينية التي بها يعلمون المطالب الإلهية، وبها يعلمـون إثبـات ربـوبية الله ووحدانيته وصفاته وصدق رسوله، وغير ذلك مما يحتاج إلى معرفته بالأدلة العقلية. بل وما يمكن بيانه بالأدلة العقلية وإن كان لايحتاج إليها، فإن كثـيرا من الأمور يعرف بالخبر الصادق، ومع هذا فالـرسول بين الأدلة العقلية الدالة عليها، فجمع بين الطريقين السمعي والعقلي. وبينا أن دلالة الكتاب والسنة على أصول الدين ليست بمجرد الخبر كما تظنه طائفة من الغـالطين من أهل الكلام والحديث والفقهاء والصوفية وغـيرهم، بل الكتـاب والسنة دلا الخلق وهدياهم إلى الآيات والبراهين والأدلة المبينة لأصـول الدين.

وهؤلاء الغالطون الذين أعرضوا عما في القرآن من الدلائل العقلية والبراهين اليقينية، صاروا إذا صنفوا في أصول الدين أحزاباً:

حزب يقدمون في كتبهم الكلام في النظر والدليل والعلم، وأن النظر يوجب العلم وأنه واجب. ويتكلمون في جنس النظر وجنس الدليل وجنس العلم بكلام قد اختلط فيه الحق بالباطل، ثم إذا صاروا إلى ما هو الأصل والدليل للدين استدلوا بحدوث الأعراض على حدوث

الأجسام، وهو دليل مبتدع في الشرع، وباطل في العقل.

والحزب الثاني: عرفوا أن هذا الكلام مبتدع، وهو مستلزم مخالفة الكتاب والسنة، وعنه ينشأ القول بأن القرآن مخلوق، وأن الله لايرى في الآخرة، وليس فوق العرش، ونحو ذلك من بدع الجهمية، فصنفوا كتباً قدموا فيها ما يدل على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة من القرآن والحديث وكلام السلف، وذكروا أشياء صحيحة، لكنهم قد يخلطون الآثار صحيحها بضعيفها، وقد يستدلون بها لايدل على المطلوب. وأيضاً فهم إنما يستدلون بالقرآن من أخباره لا من جهة دلالته، فلا يذكرون مافيه من الأدلة على إثبات الربوبية والوحدانية والنبوة والمعاد، وأنه قد بين الأدلة العقلية الدالة على ذلك، ولهذا سموا كتبهم أصول السنة والشريعة ونحو ذلك، وجعلوا الإيمان بالرسول قد استقر فلا يحتاج أن تبين الأدلة الدالة عليه، فذمهم أولئك، ونسبوهم إلى الجهل إذا لم يذكروا الأصول الدالة على صدق الرسول، وهؤلاء ينسبون أولئك إلى البدعة بل إلى الكفر، لكونهم أصلوا أصولاً تخالف ما قاله الرسول. والطائفتان يلحقهما الملام لكونهما أعرضتا عن الأصول التي بينها الله بكتابه، فإنها أصول الدين وأدلته وآياته، فلما أعرض عنها الطائفتان وقع بينهما العداوة كما

قال الله [المائدة: ١٤] ﴿**فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة**﴾.

وحزب ثالث قد عرف تفريط هؤلاء وتعدى أولئك وبدعتهم، فذمهم ولام طالب العلم الذكي الذي اشتاقت نفسه إلى معرفة الأدلة والخروج عن التقليد إذا سلك طريقهم وقال: إن طريقهم ضارة، وإن السلف لم يسلكوها، ونحو ذلك مما يقتضي ذمها، وهو كلام صحيح، لكنه إنما يدل على أمر مجمل لاتتبين دلالته على المطلوب، بل قد يعتقد طريق المتكلمين مع قوله إنه بدعة، ولا يفتح أبواب الأدلة التي ذكر الله في القرآن، التي تبين أن ما جاء به الرسول حق، ويخرج الذكي بمعرفتها عن التقليد، وعن الضلال والبدعة والجهل. فهؤلاء أضل بفرقهم لأنهم لم يتدبروا القرآن، وأعرضوا عن آيات الله التي بينها بكتابه، كما يعرض من يعرض عن آيات الله المخلوقة، قال الله تعالى [يوسف: ١٠٥] ﴿**وكأين من آية في السماوات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون**﴾، وقال تعالى [يونس: ١٠١]: ﴿**وما تغني الآيات والنذر عن قوم لايؤمنون**﴾ وقال تعالى: [يونس: ٧-٨] ﴿**إن الذين لايرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون، أولئك مأواهم**

النار بما كانوا يكسبون﴾، وقال تعالى [ص: ٢٩] **﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب﴾**، وقال تعالى: [الزمر: ٢٧]: **﴿ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل﴾**، وقال تعالى [النحل: ٤٣-٤٤] **﴿وما أرسلنا قبلك إلا رجالا نوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون، بالبينات والزبر﴾**. وقال تعالى: [آل عمران: ١٨٤]: **﴿فإن كذبوك فقد كذبت رسل من قبلك جاءوا بالبينات والزبر والكتاب المنير﴾**، ومثل هذا كثير، لبسطه مواضع أخر.

والمقصود أن هؤلاء الغالطين الذين أعرضوا عما في القرآن من الدلائل العقلية والبراهين اليقينية لايذكرون النظر والدليل والعلم الذي جاء به الرسول، والقرآن مملوء من ذلك، والمتكلمون يعترفون بأن في القرآن من الأدلة العقلية الدالة على أصول الدين مافيه، لكنهم يسلكون طرقاً أخر كطريق الأعراض، ومنهم من يظن أن هذه طريق إبراهيم الخليل، وهو غالط. والمتفلسفة يقولون: القرآن جاء بالطريق الخطابية والمقدمات الإقناعية التي تقنع الجمهور، ويقولون: إن المتكلمين جاءوا بالطرق الجدلية، ويدعون أنهم هم أهل البرهان اليقيني، وهم أبعد عن البرهان في الإلهيات من المتكلمين، والمتكلمون

أعلم منهم بالعمليات البرهانية في الإلهيات والكليات، ولكن للمتفلسفة خوض وتفصيل تميزوا به، بخلاف الإلهيات فإنهم من أجهل الناس بها، وأبعدهم عن معرفة الحق فيها؛ وكلام أرسطو معلمهم فيها قليل، كثير الخطأ فهو لحم جمل غث على رأس جبل وعر، لاسهل فيرتقي، ولا سمين فيقلى[٣]، وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

والقرآن جاء بالبينات، والهدى بالآيات، وهي الدلائل اليقينيات وقد قال الله تعالى لرسوله [النحل: ١٢٥]: ﴿**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**﴾. والمتفلسفة يفسرون ذلك بطرقهم المنطقية في البرهان والخطابة والجدل، وهو ضلال من وجوه قد بسطت في غير هذا الموضع، بل الحكمة هي معرفة الحق والعمل به. فالقلوب التي لها فهم وقصد تدعى بالحكمة فيبين لها الحق علماً وعملاً فتقبله وتعمل به. وآخرون يعترفون بالحق لكن لهم أهواء تصدهم عن اتباعه. فهؤلاء يدعون بالموعظة الحسنة المشتملة على الترغيب في الحق، والترهيب من الباطل.

---

(٣) كما في حديث أم زرع المشهور في كتب السنة.

والوعظ أمر ونهي بترغيب وترهيب. كما قال تعالى: [النساء: ٦٦]: ﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به﴾، وقال تعالى: [النور: ١٧]: ﴿يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا﴾ فالدعوة بهذين الطريقين لمن قبل الحق، ومن لم يقبله فإنه يجادل بالتي هي أحسن، والقرآن مشتمل على هذا وهذا، ولهذا إذا جادل يسأل ويستفهم عن المقدمات البينة البرهانية التي لايُمكِّن أحداً أن يجحدها، لتقرير المخاطب بالحق، ولاعترافه بإنكار الباطل كما في مثل قوله [الطور: ٣٥] ﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون﴾، وقوله [ق: ١٥]: ﴿أفعيينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد﴾ وقوله [يس: ٨١]: ﴿أو ليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم﴾، وقوله [القيامة: ٣٦-٤٠]. ﴿أيحسب الإنسان أن يترك سدى، ألم يك نطفة من منيٍّ يمنى، ثم كان علقة فخلق فسوى فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى، أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾ وقوله: [الواقعة: ٥٨-٥٩] ﴿أفرأيتم ما تمنون، أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون﴾ وقوله [طه: ١٣٣] ﴿وقالوا لولا يأتينا بآية من ربه أولم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى﴾ وقوله [العنكبوت: ٥١]: ﴿أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب

يتلى عليهم﴾ وقوله [الشعراء: ١٩٧]: ﴿أولم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل﴾ وقوله [البلد: ٨-١٠] ﴿ألم نجعل له عينين ولساناً وشفتين وهديناه النجدين﴾ إلى أمثال ذلك مما يخاطبهم بلسان التقرير المتضمن إقرارهم واعترافهم بالمقدمات البرهانية التي تدل على المطلوب، فهو من أحسن الجدل بالبرهان، فإن الجدل إنما يشترط فيه أن يسلم الخصم المقدمات وإن لم تكن بينة معروفة، فإذا كانت بينة معروفة كانت برهانية.

والقرآن لايحتج في مجادلته بمقدمة لمجرد تسليم الخصم بها كما هي الطريقة الجدلية عند أهل المنطق وغيرهم، بل القضايا والمقدمات التي تسلمها الناس وهي برهانية، وإن كان بعضهم يسلمها وبعضهم ينازع فيها ذكر الدليل على صحتها كقوله [الأنعام: ٩١]: ﴿وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم﴾ فإذ الخطاب لما كان مع من يقر بنبوة موسى من أهل الكتاب، ومع من ينكرها من المشركين، ذكر ذلك بقوله ﴿قل من أنزل الكتاب

الذي جاء به موسى﴾، وقد بين البراهين الدالة على صدق موسى في غير موضع، وعلى قراءة من قرأ ﴿**يبدونها**﴾ كابن كثير وأبي عمرو جعلوا الخطاب مع المشركين وجعلوا قوله: ﴿**وعلمتم مالم تعلموا**﴾ احتجاجاً على المشركين بما جاء به محمد، فالحجة على أولئك نبوة موسى، وعلى هؤلاء نبوة محمد، ولكل منها من البراهين ما قد بين بعضه في غير موضع. وعلى قراءة الأكثرين بالتاء هو خطاب لأهل الكتاب، وقوله ﴿**علمتم مالم تعلموا**﴾ بيان لما جاءت به الأنبياء مما أنكروه، فعلمهم الأنبياء مالم يقبلوه ولم يعلموه، فاستدل بما عرفوه من أخبار الأنبياء وما لم يعرفوه. وقد قص سبحانه قصة موسى وأظهر براهين موسى وآياته التي هي من أظهر البراهين والأدلة حتى اعترف بها السحرة الذين جمعهم فرعون، وناهيك بذلك. فلما أظهر الله حق موسى، وأتى بالآيات التي علم بالإضطرار أنها من الله، وابتلعت عصاه الحبال والعصى التي أتى بها السحرة بعد أن جاءوا بسحر عظيم وسحروا أعين الناس واسترهبوا الناس، ثم لما ظهر الحق وانقلبوا صاغرين قالوا [طه: ٧٠] ﴿**آمنا برب هرون وموسى**﴾ فقال لهم فرعون [طه: ٧١ـ٧٢]: ﴿**ءامنتم به قبل أن آذن لكم إنه لكبيركم الذي علمكم السحر فلأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ولأصلبنكم في جذوع النخل ولتعلمن أينا أشد**

عذاباً وأبقى قالوا لن نؤثرك على ما جاءنا من البينات﴾ من الدلائل البينات اليقينية [طه: ٧٢] **﴿والذي فطرنا﴾** وهو خالقنا وربنا الذي لابد لنا منه، لن نؤثرك على هذه الدلائل اليقينية وعلى خالق البرية [طه: ٧٢-٧٣] **﴿فاقض ما أنت قاض، إنما تقضي هذه الحياة الدنيا، إنا آمنا بربنا ليغفر لنا خطايانا وما أكرهتنا عليه من السحر والله خير وأبقى﴾** وقد ذكر الله هذه القصة في عدة مواضع من القرآن يبين في كل منها من الاعتبار والاستدلال نوعا غير النوع الآخر، كما يسمى الله ورسوله وكتابه بأسماء متعددة كل اسم يدل على معنى لم يدل عليه الاسم الآخر، وليس في هذا تكرار، بل فيه تنويع الآيات، مثل أسماء النبي ﷺ إذا قيل محمد وأحمد والحاشر والعاقب والمقفى ونبي الرحمة ونبي الملحمة، في كل اسم دلالة على معنى ليس في الاسم الآخر، وإن كانت الذات واحدة فالصفات متنوعة. وكذلك القرآن إذا قيل فيه إنه قرآن وفرقان وبيان وهدى وبشائر وشفاء ونور ورحمة وروح، فكل اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الآخر، وكذلك أسماء الرب تعالى إذا قيل الملك القدوس السلام المؤمن العزيز الجبار المتكبر الخالق الباريء المصور، فكل اسم يدل على معنى ليس هو المعنى الذي في الاسم الآخر، فالذات واحدة والصفات متعددة، فهذا في الأسماء

المفردة، وكذلك الجمل التامة يعبر عنها بجمل أخرى تدل على معان أخر، وإن كانت القصة المذكورة ذاتها واحدة فصفاتها متعددة، ففي كل جملة من الجمل معنى ليس في الجمل الأخر، وليس في القرآن تكرار أصلا.

وأما ما ذكره بعض الناس من أنه كرر القصص مع الاكتفاء بالواحدة، وكانت الحكمة فيه أن وفود العرب كانت ترد على رسول الله ﷺ فيقرؤهم المسلمون شيئا من القرآن فيكون ذلك كافياً، وكان يبعث إلى القبائل المتفرقة بالسور المختلفة. فلو لم تكن الآيات والقصص مثناة مكررة لوقعت قصة موسى إلى قوم وقصة عيسى إلى قوم وقصة نوح إلى قوم، فأراد الله أن يشهر هذه القصص في أطراف الأرض وأن يلقيها إلى كل سمع، فهذا كلام من لم يقدر القرآن قدره. وأبو الفرج اقتصر على هذا الجواب في قوله «مثاني» لما قيل: لم ثنيت؟ وبسط هذا له موضع آخر.

فإن التثنية هي التنويع والتجنيس، وهي استيفاء الأقسام، ولهذا يقول من يقول من السلف: الأقسام والأمثال، والمقصود هنا التنبيه على أن القرآن اشتمل على أصول الدين التي تستحق هذا الإسم، وعلى البراهين والآيات والأدلة واليقينية، بخلاف ما أحدثه المبتدعون

والملحدون، كما قال الرازي مع خبرته بطرق هؤلاء «لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما وجدتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن، اقرأ في الإثبات: [فاطر: ١٠]: ﴿**إليه يصعد الكلم الطيب**﴾و [طه: ٥] ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾ واقرأ في النفي [الشورى: ١١] ﴿**ليس كمثله شيء**﴾ [طه: ١١٠] ﴿**ولا يحيطون به علما**﴾ قال: ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي».

والخير والسعادة والكمال والصلاح منحصرة في نوعين: في العلم النافع، والعمل الصالح. وقد بعث الله محمداً بأفضل ذلك وهو الهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا.

وقد قال الله تعالى [ص: ٤٥]: ﴿**واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولي الأيدي والأبصار**﴾ فذكر النوعين، قال الوالبي عن ابن عباس: يقول أولو القوة في العبادة. قال ابن أبي حاتم: وروى عن سعيد بن جبير وعطاء الخراساني والحسن والضحاك والسدي وقتادة وأبي سنان ومبشر بن عبيد نحو ذلك. والأبصار: قال الأبصار الفقه في الدين. وقال مجاهد: الأبصار الصواب في الحكم. وعن سعيد بن جبير قال: البصيرة بدين الله

وكتابه. وعن عطاء الخراساني: أولى الأيدي والأبصار، قال: أولو القوة في العبادة والبصر والعلم بأمر الله. وعن مجاهد وروى عن قتادة قال: أعطوا قوة العبادة، وبصرا في الدين. وجميع حكماء الأمم يفضلون هذين النوعين مثل حكماء اليونان والهند والعرب. قال ابن قتيبة: الحكمة عند العرب العلم والعمل، فالعمل الصالح هو عبادة الله وحده لاشريك له وهو الدين دين الإسلام، والعلم والهدى هو تصديق الرسول فيما أخبر به عن الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وغير ذلك. فالعلم النافع هو الإيمان، والعمل الصالح هو الإسلام: العلم النافع من الله، والعمل الصالح هو العمل بأمر الله. هذا تصديق الرسول فيما أخبر، وهذا طاعته فيما أمر. وضد الأول أن يقول على الله مالا يعلم، وضد الثاني أن يشرك بالله مالم ينزل به سلطاناً، والأول أشرف، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً [الحجرات: ١٤] ﴿**قالت الأعراب آمنا، قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا**﴾، وجميع الطوائف تفضل هذين النوعين، لكن الذي جاء به الرسول هو أفضل ما فيهما كما قال [الإسراء: ٩]: ﴿**إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم**﴾ وكان النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر تارة سورة الإخلاص وقل يا أيها الكافرون، ففي قل يا أيها الكافرون عبادة الله وحده وهو دين الإسلام، وفي قل هو

الله أحد صفة الرحمن، وأن يقال فيه ويخبر عنه بها يستحقه وهو الإيمان، هذا هو التوحيد القولي، وذلك هو التوحيد العملي. وكان تارة يقرأ فيهما في الأولى بقوله في [البقرة: ١٣٦]: **﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون﴾** وفي الثانية [آل عمران: ٦٤]: **﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ـ إلى قوله تعالى ـ فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾**. قال أبو العالية في قوله [الحجر: **٩٢-٩٣**]: **﴿لنسألنهم أجمعين، عما كانوا يعملون﴾** قال: خلتان يسأل عنهما كل واحد: ماذا كنت تعبد، وماذا أجبت المرسلين؟ فالأولى تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، والثانية تحقيق الشهادة بأن محمداً رسول الله.

والصوفية بنو أمرهم على الإرادة، ولابد منها، لكن بشرط أن تكون إرادة عبادة الله وحده بما أمر، والمتكلمون بنو أمرهم على النظر المقتضي للعلم، ولابد منه، لكن بشرط أن يكون علماً بما أخبر به الرسول، والنظر في الأدلة التي دل بها الرسول، وهي آيات الله. ولابد من هذا وهذا، ومن طلب علماً بلا إرادة أو إرادة بلا علم فهو

ضال، ومن طلب هذا بدون إتباع الرسول فيهما فهو ضال، بل كما قال من قال من السلف: الدين والإيمان قول، وعمل، واتباع السنة. وأهل الفقه في الأعمال الظاهرة يتكلمون في العبادات الظاهرة، وأهل التصوف والزهد يتكلمون في قصد الإنسان وإرادته، وأهل النظر والكلام وأهل العقائد من أهل الحديث وغيرهم يتكلمون في العلم، ولامعرفة والتصديق هو أصل الإرادة ويقولون: العبادة لابد فيها من القصد، والقصد لايصح إلا بعد العلم بالمقصود المعبود، وهذا صحيح، فلا بد من معرفة المعبود وما يعبد به، فالضالون من المشركين والنصارى وأشباههم لهم عبادات وزهادات لكن لغير الله، أو بغير أمر الله، وإنما القصد والإرادة النافعة هو إرادة عبادة الله وحده، وهو إنما يعبد بما شرع لا بالبدع. وعلى هذين الأصلين يدور دين الإسلام: على أن يعبد الله وحده، وأن يعبد بما شرع ولا يعبد بالبدع. وأما العلم والمعرفة والتصوف فمدارها على أن يعرف ما أخبر به الرسول ويعرف أن ما أخبر به حق، إما لعلمنا بأنه لا يقول إلا حقاً وهذا تصديق عام، وإما لعلمنا بأن ذلك الخبر حق بما أظهر الله من آيات صدقه، فإنه أنزل الكتاب والميزان، وأرى الناس آياته في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم

أن القرآن حق.

فصـــل

وأما العمليات، وما يسميه أناس الفروع والشرع والفقه، فهذا قد بينه الرسول أحسن بيان، فما شيء مما أمر الله به أو نهى عنه أو حلله أو حرمه إلا بين ذلك، وقد قال الله تعالى: [المائدة: ٣] ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وقال تعالى: [يوسف: ١١١] ﴿ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون﴾، وقال تعالى: [النحل: ٨٩]: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين﴾. وقال تعالى: [البقرة: ٢١٣]: ﴿كان الناس أمة واحدة، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه﴾، وقال تعالى: [النحل: ٦٣-٦٤]: ﴿تالله لقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فزين لهم الشيطان أعمالهم فهو وليهم اليوم ولهم عذاب أليم، وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون﴾ فقد بين سبحانه أنه ما أنزل عليه

الكتاب إلا ليبين لهم الذي اختلفوا فيه، كما بين أنه أنزل جنس الكتاب مع النبيين ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه. وقال تعالى: [الشورى: ١٠]: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ذلكم الله ربي عليه توكلت وإليه أنيب**﴾ وقال تعالى: [التوبة: ١١٥] ﴿**وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون**﴾ فقد بين للمسلمين جميع ما يتقونه كما قال: [الأنعام: ١١٩]: ﴿**وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه**﴾ ، وقال تعالى: [النساء: ٥٩]: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**﴾ وهو الرد إلى كتاب الله أو إلى سنة الرسول بعد موته، وقوله ﴿**فإن تنازعتم**﴾ شرط والفعل نكرة في سياق الشرط، فأي شيء تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول، ولو لم يكن بيان الله والرسول فاصلا للنزاع لم يؤمروا بالرد إليه.

والرسول أنزل الله عليه الكتاب والحكمة كما ذكر ذلك في غير موضع، وقد علّم أمته الكتاب والحكمة كما قال تعالى: [آل عمران: ١٦٤]: ﴿**ويعلمهم الكتاب والحكمة**﴾ وكان يذكر في بيته الكتاب والحكمة، وأمر أزواج نبيه بذكر ذلك فقال: [الأحزاب: ٣٤]: ﴿**واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة**﴾ فآيات الله هي

القرآن، إذ كان نفس القرآن يدل على أنه منزل من الله، فهو علامة ودلالة على منزله، والحكمة قال غير واحد من السلف: هي السنة، وقال أيضاً طائفة كمالك وغيره: هي معرفة الدين والعمل به، وقيل غير ذلك، وكل ذلك حق، فهي تتضمن التمييز بين المأمور والمحظور والحق والباطل وتعليم الحق دون الباطل. وهذه السنة التي فرِّق بها بين الحق والباطل، وبينت الأعمال الحسنة من القبيحة والخير من الشر، وقد جاء عنه ﷺ أنه قال: «تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كلام نحو هذا، وهذا كثير في الحديث والآثار، يذكرونه في الكتب التي تذكر فيها هذه الآثار، كما يذكر مثل ذلك غير واحد فيما يصنفونه في السنة، مثل ابن بطة واللالكائي والطلمنكي وقبلهم المصنفون في السنة كأصحاب أحمد مثل عبدالله والأثرم وحرب الكرماني وغيرهم، ومثل الخلال وغيره، والمقصود هنا تحقيق ذلك، وأن الكتاب والسنة وافيان بجميع أمور الدين.

وأما إجماع الأمة فهو في نفسه حق، لا تجتمع الأمة على ضلالة وكذلك القياس الصحيح حق(٤). فإن الله

(٤) انظر كتاب (القياس في الشرع الإسلامي) لشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم.

بعث رسله بالعدل وأنزل الميزان مع الكتاب والميزان يتضمن العدل وما يعرف به العدل، وقد فسروا إنزال ذلك بأن ألهم العباد معرفة ذلك، والله ورسوله يسوي بين المتماثلين ويفرق بين المختلفين، وهذا هو القياس الصحيح، وقد ضرب الله في القرآن من كل مثل، وبين بالقياس الصحيح - وهي الأمثال المضروبة - ما بينه من الحق، لكن القياس الصحيح يطابق النص، فإن الميزان يطابق الكتاب، والله أمر نبيه أن يحكم بما أنزل، وأمره أن يحكم بالعدل، فهو أنزل الكتاب وإنما أنزل الكتاب بالعدل قال تعالى: [المائدة: ٤٩]: ﴿**وأن احكم بينهم بما أنزل الله**﴾، [المائدة: ٤٢]. ﴿**وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط**﴾.

وأما إجماع الأمة فهو حق لاتجتمع الأمة ولله الحمد على ضلالة كما وصفها الله بذلك في الكتاب والسنة فقال تعالى: [آل عمران: ١١٠]. ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله**﴾ وهذا وصف لهم بأنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر، كما وصف نبيهم بذلك في قوله [الأعراف: ١٥٧]. ﴿**الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر**﴾ وبذلك

وصف المؤمنين في قوله [التوبة: ٧١]: ﴿**والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**﴾ فلو قالت الأمة في الدين بما هو ضلال لكانت لم تأمر بالمعروف في ذلك ولم تنه عن المنكر فيه. وقال تعالى [البقرة: ١٤٣]: ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا**﴾، والوسط العدل الخيار، وقد جعلهم الله شهداء على الناس وأقام شهادتهم مقام شهادة الرسول، وقد ثبت في الصحيح «أن النبي ﷺ مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال: وجبت وجبت. ثم مر عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال: وجبت وجبت. قالوا: يارسول الله، ما قولك وجبت؟ قال: هذه الجنازة أثنيتم عليها خيراً فقلت وجبت لها الجنة، وهذه الجنازة أثنيتم عليها شراً فقلت وجبت لها النار، أنتم شهداء الله في الأرض» فإذا كان الرب قد جعلهم شهداء لم يشهدوا بباطل، فإذا شهدوا أن الله أمر بشيء فقد أمر به، وإذا شهدوا أنه نهى عن شيء فقد نهى عنه ولو كانوا يشهدون بباطل أو خطأ لم يكونوا شهداء الله في الأرض، بل زكاهم الله في شهادتهم كما زكى الأنبياء فيما يبلغون عنه أنهم لا يقولون عليه إلا الحق، وكذلك الأمة لا تشهد عل الله إلا بحق، وقال تعالى:

[لقمان: ١٥] ﴿واتبع سبيل من أناب إليّ﴾ والأمة منيبة إلى الله فيجب اتباع سبلها وقال تعالى: [التوبة: ١٠٠]: **﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه﴾**، فرضي عمن اتبع السابقين إلى يوم القيامة، فدل على أن متابعهم عامل بما يرضي الله، والله لايرضى إلا بالحق لا بالباطل. وقال تعالى [النساء: ١١٥]: **﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا﴾**.

وكان عمر بن عبدالعزيز يقول كلمات كان مالك يأثرها عنه كثيرا، قال «سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سنناً الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستعمال لطاعة الله، ومعونة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا النظر في رأي من خالفها، فمن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله تعالى ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا» والشافعي رضي الله عنه لما جرد الكلام في أصول الفقه احتج بهذه الآية على الإجماع كما كان يسمع هو وغيره من مالك، ذكر ذلك عن عمر بن عبدالعزيز، والآية دلت على أن متبع غير سبيل المؤمنين مستحق للوعيد، كما

أن مشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى مستحق للوعيد، ومعلوم أن هذا الوصف يوجب الوعيد بمجرده، فلو لم يكن الوصف الآخر يدخل في ذلك لكان لافائدة في ذكره.

وهنا للناس ثلاثة أقوال: قيل اتباع غير سبيل المؤمنين هو بمجرده مخالفة الرسول المذكورة في الآية. وقيل مخالفة الرسول مستقلة بالذم، فكذلك اتباع غير سبيلهم مستقل بالذم. وقيل بل اتباع غير سبيل المؤمنين يوجب الذم كما دلت عليه هذه الآية، لكن هذا لايقتضي مفارقة الأول بل قد يكون مستلزماً له، فكل متابع غير سبيل المؤمنين هو في نفس الأمر مشاق للرسول، وكذلك مشاق الرسول متبع غير سبيل المؤمنين، وهذا كما في طاعة الله والرسول فإن طاعة الله واجبة وطاعة الرسول واجبة، وكل واحد من معصية الله ومعصية الرسول موجب للذم وهما متلازمان، فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله. وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني. ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى أميري فقد عصاني»، وقال «إنما الطاعة في المعروف» يعني إذا أمر أميري بالمعروف فطاعته من طاعتي، وكل من عصى الرسول فإن الرسول

يأمر بما أمر الله به، بل من أطاع رسولا واحدا فقد أطاع جميع الرسل، ومن آمن بواحد منهم فقد آمن بالجميع، ومن عصى واحدا منهم فقد عصى الجميع، ومن كذّب واحداً منهم فقد كذّب الجميع، لأن كل رسول يصدق الرسول الذي قبله ويقول إنه رسول صادق ويأمر بطاعته، فمن كذّب رسولاً فقد كذب الذي صدقه، ومن عصاه فقد عصى من أمر بطاعته. ولهذا كان دين الأنبياء واحداً كما في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد»، وقال تعالى [الشورى: ١٣]: **﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين و لاتتفرقوا فيه﴾**. وقال تعالى [المؤمنون: ٥١-٥٣]: **﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فتقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون﴾**، وقال تعالى [الروم: ٣٠-٣٢]: **﴿فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لايعلمون منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون﴾**.

ودين الأنبياء كلهم الإسلام كما أخبر الله بذلك في غير موضع، وهو الإستسلام لله وحده. وذلك إنما يكون بطاعته فيما أمر به في ذلك الوقت: فطاعة كل نبي هي من دين الإسلام إذ ذاك، واستقبال بيت المقدس كان من دين الإسلام قبل النسخ، ثم لما أمر باستقبال الكعبة صار استقبالها من دين الإسلام ولم يبق استقبال الصخرة من دين الإسلام، ولهذا خرج اليهود والنصارى عن دين الإسلام، فإنهم تركوا طاعة الله وتصديق رسوله، واعتاضوا عن ذلك بمبدَّل أو منسوخ. وهكذا كل مبتدع ديناً خالف به سنة الرسول لا يتبع إلا ديناً مبدلاً أو منسوخاً، فكل من خالف ما جاء به الرسول إما أن يكون ذلك قد كان مشروعاً لنبي ثم نسخ على لسان محمد، وإما أن لايكون شرّع قط. وهذا كالأديان التي شرعها الشياطين على ألسنة أوليائهم قال تعالى [الشورى: ٢١]: ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله﴾. وقال: [الأنعام: ١٢١]: **﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾** وقال [الأنعام: ١١٢]: **﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون﴾** ولهذا كان الصحابة إذا قال أحدهم برأيه شيئا يقول: إن

كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريء منه. كما قال ذلك ابن مسعود، وروى عن أبي بكر، وعمر.

فالأقسام ثلاثة: إما أن يكون هذا القول موافقاً لقول الرسول أولايكون، وإما أن يكون موافقاً لشرع غيره، وإما أن لايكون فهذا الثالث المبدل كأديان المشركين والمجوس، وما كان شرعاً لغيره وهو لايوافق شرعه فقد نسخ، كالسبت وتحريم كل ذي ظفر وشحم الترب والكليتين، فإن اتخاذ السبت عيداً وتحريم هذه الطيبات فقد كان شرعاً لموسى ثم نسخ، بل قد قال المسيح [آل عمران: ٥٠]: **﴿ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم﴾** فقد نسخ الله على لسان المسيح بعض ما كان حراماً في شرع موسى. وأما محمد فقال الله فيه [الأعراف: ١٥٧]: **﴿الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون﴾**.

والشرك كله من المبدل، لم يشرع الله الشرك قط كما قال [الزخرف: ٤٥]. **﴿وسل من أرسلنا من قبلك**

من رسلنا: أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾ وقال تعالى [الأنبياء: ٢٥]: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾. وكذلك ما كان يحرمه أهل الجاهلية مما ذكره الله في القرآن، كالسائبة والوصيلة والحام وغير ذلك هو من الدين المبدل، ولهذا لما ذكر الله ذلك عنهم في سورة الأنعام بين أن من حرم ذلك فقد كذب على الله. وذكر تعالى ما حرمه على لسان محمد وعلى لسان موسى في [الأنعام: ١٤٥-١٤٦] فقال: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهلّ لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم، وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون﴾. وكذلك قال بعد هذا [النحل: ١١٨]: ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا ما قصصنا عليك من قبل﴾ فبين أن ما حرمه المشركون لم يحرمه على لسان موسى ولا لسان محمد، وهذا هما اللذان جاءا بكتاب فيه الحلال والحرام كما قال تعالى [القصص: ٤٩]: ﴿قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه﴾ وقال تعالى [الأحقاف: ١٢] ﴿ومن قبله كتاب موسى إماماً

ورحمة﴾ وقال تعالى: [الأنعام: ٩١-٩٢]: ﴿**قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى - إلى قوله - وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه**﴾ وقالت الجن لما سمعت القرآن [الأحقاف: ٣٠]: ﴿**إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم**﴾ وقال ورقة بن نوفل: «إن هذا والذي جاء به موسى ليخرجان من مشكاة واحدة» وكذلك قال النجاشي.

فالقرآن والتوراة هما كتابان جاءا من عند الله لم يأت من عنده كتاب أهدى منهما، كل منهما أصل مستقل، والذي فيهما دين واحد، وكل منهم يتضمن إثبات صفات الله تعالى والأمر بعبادته وحده لاشريك له، ففيه التوحيد قولا وعملا كما في سورتي: قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد. وأما الزبور فإن داود لم يأت بغير شريعة التوراة، فإن ما في الزبور ثناء على الله ودعاء وأمر ونهي بدينه وطاعته وعبادته مطلقاً. وأما المسيح فإنه قال [آل عمران: ٥٠]: ﴿**ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم**﴾ فأحل لهم بعض المحرمات، وهو في الأكثر متبع لشريعة التوراة، ولهذا لم يكن بد لمن اتبع المسيح من أن يقرأ التوراة ويتبع ما فيها إذ كان الانجيل تبعاً لها. وأما القرآن

فإنه مستقل بنفسه لم يحوج أصحابه إلى كتاب آخر، بل اشتمل على جميع ما في الكتب من المحاسن، وعلى زيادات كثيرة لا توجد في الكتب، فلهذا كان مصدقاً لما بين يديه من الكتب ومهيمنا عليها، يقرر ما فيها من الحق، ويبطل ما حرف منها، وينسخ ما نسخه الله، فيقر الدين الحق وهو جمهور ما فيها، ويبطل الدين المبدل الذي لم يكن فيها، والقليل الذي نسخ فيها، فإن المنسوخ قليل جداً بالنسبة إلى المحكم المقرر.

والأنبياء كلهم دينهم واحد، وتصديق بعضهم مستلزم تصديق سائرهم، وطاعة بعضهم تستلزم طاعة سائرهم، وكذلك التكذيب والمعصية لايجوز أن يكذب نبي نبياً، بل إن عرفه صدقه، وإلا فهو يصدق بكل ما أنزل الله مطلقاً، وهو يأمر بطاعة من أمر الله بطاعته، ولهذا كان من صدق محمداً فقد صدق كل نبي، ومن أطاعه فقد أطاع كل نبي، ومن كذبه فقد كذب كل نبي، ومن عصاه فقد عصى كل نبي. قال تعالى [النساء: ١٥٠-١٥١]: **﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً، أولئك هم الكافرون حقا﴾** وقال تعالى: [البقرة: ٨٥]: **﴿أفتؤمنون**

ببعض الكتاب وتكفرون ببعض، فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون﴾ ومن كذب هؤلاء تكذيباً بجنس الرسالة فقد صرح بأنه يكذب الجميع ولهذا يقول تعالى [الشعراء: ١٠٥] ﴿كذبت قوم نوح المرسلين﴾ ولم يرسل إليهم قبل نوح أحد. وقال تعالى [الفرقان: ٣٧]: ﴿وقوم نوح لما كذبوا الرسل أغرقناهم﴾ وكذلك من كان من الملاحدة والمتفلسفة طاعناً في جنس الرسل كما قدمنا، بأن يزعم أنهم لم يعلموا الحق أو لم يبينوه، فهو مكذب لجميع الرسل كالذين قال فيهم [غافر: ٧٠ـ٧٢] ﴿الذين كذبوا بالكتاب وبما أرسلنا به رسلنا فسوف يعلمون، إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون، في الحميم ثم في النار يسجرون﴾ وقال تعالى [غافر: ٨٣ـ٨٥]: ﴿فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين، فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا سنة الله التي قد خلت في عباده، وخسر هنالك الكافرون﴾ وقال تعالى عن الوليد [المدثر: ١٨ـ٢٥] ﴿إنه فكر وقدر، فقتل كيف قدر، ثم قتل كيف قدر، ثم نظر: ثم عبس وبسر، ثم أدبر واستكبر، فقال إن هذا إلا سحر يؤثر، إن هذا إلا

قول البشر﴾.

وأهل الكتاب منهم من يؤمن بجنس الرسالة لكن يكـذب بعض الرسل كالمسيح ومحمد، فهؤلاء لما آمنوا ببعض وكفـروا ببعض كانـوا كافـرين حقا، وكثير من لايكذب الرسل تكذيباً صريحاً من الفلاسفة والباطنية، وكثير من أهل الكلام والتصوف، ولا يؤمن بحقيقة النبوة والرسالة، بل يقر بفضلهم في الجملة مع كونه يقول: إن غيرهم أعلم منهم، أو إنهم لم يبينوا الحق أو لبسوه، أو إن النبوة هي فيض يفيض على النفوس من العقل الفعال من جنس ما يراه النائم، ولا يقر بملائكة مفضلين ولا بالجن ونحو ذلك، فهؤلاء يقرون ببعض صفات الأنبياء دون بعض، وبما أوتوه دون بعض. ولا يقرون بجميع ما أوتيه الأنبياء. وهؤلاء قد يكون أحدهم شراً من اليهود والنصارى الذي أقروا بجميع صفات النبوة لكن كذبوا ببعض الأنبياء فإن الذي أقر به هؤلاء مما جاءت به الأنبياء أعظم وأكثر، إذ كان هؤلاء يقرون بأن الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام، ويقرون بقيام القيامة، ويقرون بأنه تجب عبادته وحده لاشريك له، ويقرون بالشرائع المتفق عليها، وأولئك يكذبون بها، وإنما يقرون ببعض شرع محمد. ولهذا كان اليهود والنصارى أقل كفراً من الملاحدة

الباطنية والمتفلسفة ونحوهم، لكن من كان من اليهود والنصارى قد دخل مع هؤلاء فقد جمع نوعي الكفار، إذ لم يؤمن بجميع أعيانهم، وهؤلاء موجودون في دول الكفر كثيراً كما يوجد أيضاً في المنتسبين إلى الإسلام من هؤلاء وهؤلاء إذا كانوا في دولة المسلمين، وأهل الكتاب كانوا منافقين فيهم من النفاق بحسب مافيهم من الكفر، والنفاق يتبعض، والكفر يتبعض ويزيد وينقص، كما أن الإيمان يتبعض ويزيد وينقص، قال الله تعالى [التوبة: ٣٧]: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾وقال: [التوبة: ١٢٤ـ١٢٥]: ﴿وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيماناً فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون، وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون﴾ وقال [الإسراء: ٨٢]: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا﴾ وقال [المائدة: ٦٤]: ﴿وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفرا﴾ وقال [مريم: ٧٦]: ﴿ويزيد الله الذين اهتدوا هدى﴾ وقال: [البقرة: ١٠]: ﴿في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا﴾ وقال [النساء: ١٣٧]: إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا﴾.

وكثير من المصنفين في الكلام لايردون على أهل الكتاب إلا ما يقولون إنه يعلم بالعقل، مثل تثليث النصارى ومثل تكذيب محمد، ولا يناظرونهم في غير هذا من أصول الدين، وهذا تقصير منهم ومخالفة لطريق القرآن، فإن الله يبين في القرآن ما خالفوا به الأنبياء، ويذمهم على ذلك، والقرآن مملوء من ذلك، إذ كان الكفر والإيمان يتعلق بالرسالة والنبوة، فإذا تبين ما خالفوا فيه الأنبياء ظهر كفرهم. وأولئك المتكلمون لما أصلوا لهم ديناً بما أحدثوه من الكلام كالاستدلال بالأعراض على حدوث الأجسام ظنوا أن هذا هو أصول الدين، ولو كان ما قالوه حقاً لكان ذلك جزءاً من الدين، فكيف إذا كان باطلاً.

وقد ذكرت في الرد على النصارى من مخالفتهم للأنبياء كلهم - مع مخالفتم لصريح العقل - ما يظهر به من كفرهم ما يظهر، ولهذا قيل فيه «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسح» وخطابهم في مقامين: أحدهما تبديلهم لدين المسيح. والثاني تكذيبهم لمحمد ﷺ. واليهود خطابهم في تكذيب من بعد موسى إلى المسيح ثم في تكذيب محمد ﷺ. كما ذكر الله ذلك في سورة البقرة في قوله [البقرة: ٨٧]: ﴿**ولقد آتينا موسى الكتاب وقفينا من بعده بالرسل وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم**

استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون، وقالوا قلوبنا غلف بل لعنهم الله بكفرهم فقليلاً ما يؤمنون﴾ ثم قال: [البقرة: ٨٩]: **﴿ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين﴾** إلى أن ذكر أنهم أعرضوا عن كتاب الله مطلقاً واتبعوا السحر فقال [البقرة: ١٠١-١٠٣]: **﴿ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون، واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان﴾** إلى قوله: **﴿ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون﴾**.

والنصارى نذمهم على الغلو والشرك الذي ابتدعوه، وعلى تكذيب الرسول، والرهبانية التي ابتدعوها، لا نحمدهم عليها إذ كانوا قد ابتدعوها وكل بدعة ضلالة، لكن إذا كان صاحبها قاصداً للحق فقد يعفى عنه فيبقى عمله ضائعاً لا فائدة فيه، وهذا هو الضلال الذي يعذر صاحبه فلا يعاقب ولا يثاب، ولهذا قال [الفاتحة: ٧]:

﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فإن المغضوب عليه يعاقب بنفس الغضب، والضال فإنه المقصود وهو الرحمة والثواب، ولكن قد لايعاقب كما عوقب ذلك بل يكون ملعوناً مطروداً، ولهذا جاء في حديث زيد بن عمرو بن نفيل «إن اليهود قالوا لن تدخل في ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله، وقال له النصارى: حتى تأخذ نصيبك من لعنة الله» وقال الضحاك وقالت طائفة: إن جهنم طبقات، فالعليا لعصاة هذه الأمة، والتي تليها للنصارى، والتي تليها لليهود، فجعلوا اليهود تحت النصارى. والقرآن قد شهد بأن المشركين واليهود أشد عداوة للذين آمنوا من الذين قالوا إنا نصارى، وشدة العداوة زيادة في الكفر. فاليهود أقوى كفراً من النصارى، وإن كان النصارى أجهل وأضل، لكن أولئك يعاقبون على عملهم إذ كانوا عرفوا الحق وتركوه عناداً فكانوا مغضوباً عليهم، وهؤلاء بالضلال حرموا أجر المهتدين، ولعنوا وطردوا عما يستحقه المهتدون، ثم إذا قامت عليهم الحجة فلم يؤمنوا استحقوا العقاب إذ كان اسم الضلال عاماً، وقد كان النبي ﷺ يقول في الحديث الصحيح في خطبة يوم الجمعة «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» ولم يقل وكل ضلالة في النار، بل يضل عن الحق من قصد

الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب، وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهاده، وخطؤه الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له.

وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها مالم يرد منها، وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله [البقرة: ٢٨٦]: ﴿**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**﴾ وفي الحديث الصحيح أن الله قال: «قد فعلت» وبسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا أن الرسول بيَّن جميع الدين بالكتاب والسنة، وأن الإجماع إجماع الأمة حق، فإنها لا تجمع على ضلالة، وكذلك القياس الصحيح حق يوافق الكتاب والسنة، والآية المشهورة التي يحتج بها على الإجماع قوله [النساء: ١١٥]: ﴿**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى**﴾، ومن الناس من يقول إنها لاتدل على مورد النزاع فإن الذم فيها لمن جمع بين الأمرين وهذا لا نزاع فيه، وأو لمن اتبع غير سبيل المؤمنين التي بها كانوا مؤمنين وهي متابعة

الـرسـول وهذا لا نزاع فيه، أو أن سبيل المؤمنين هو الاستدلال بالكتاب والسنة وهذا لا نزاع فيه، فهذا ونحوه قول من يقول لايدل على محل النزاع. وآخرون يقولون: بل يدل على وجوب اتباع المؤمنين مطلقاً، وتكلفوا لذلك ما تكلفوه كماقد عرف من كلامهم، ولم يجيبوا عن أسئلة أولئك بأجوبة شافية. والقول الثالث الوسط أنها تدل على وجوب اتباع سبيل المؤمنين وتحريم اتباع غير سبيلهم، ولكن مع تحريم مشاقة الرسول من بعد ما تبين له الهدى، وهو يدل على ذم كل من هذا كما تقدم، لكن لا ينبغي تلازمهما كما ذكر في طاعة الله والرسول، وحينئذ نقول: الذم إما أن يكون لاحقاً لمشاقة الرسول فقط، أو باتباع غير سبيلهم فقط، أو أن يكون الذم لا يلحق بواحد منهما بل بهما إذا اجتمعا، أو يلحق الذم بكل منهما وإن انفرد عن الآخر، أوبكل منهما لكونه مستلزما للآخر، والأولان باطلان، لأنه لو كان المؤثر أحدهما فقط كان ذكر الآخر ضائعاً لافائدة فيه، وكون الذم لايلحق بواحد منهما باطل قطعاً، فإن مشاقة الرسول موجبة للوعيد مع قطع النظر عن من اتبعه، ولحوق الذم بكل منهما وإن انفرد عن الآخر لا تدل عليه الآية، فإن الوعيد فيها إنما هو على المجموع. بقى القسم الأخر وهو أن كلا من الوصفين

يقتضي الوعيد لأنه مستلزم للآخر، كما يقال مثل ذلك في معصية الله والرسول ومخالفة القرآن والإسلام، فيقال: من خالف القرآن أو من خرج عن القرآن والإسلام فهو من أهل النار، ومثله قوله [النساء: ١٣٦]: **﴿ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيدا﴾** فإن الكفر بكل من هذه الأصول يستلزم الكفر بغيره، فمن كفر بالله كفر بالجميع، ومن كفر بالملائكة كفر بالكتب والرسل، فكان كافراً بالله إذ كذب رسله وكتبه، وكذلك إذا كفر باليوم الآخر كذب الكتب والرسل فكان كافراً. وكذلك قوله [آل عمران: ٧١]. **﴿يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون﴾** ذمهم على الوصفين، وكل منهما مقتض للذم، وهما متلازمان، ولهذا نهى عنهما جميعاً في قوله [البقرة: ٤٢]. **﴿ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون﴾** فإن من لبس الحق بالباطل فغطاه به فغلط به لزم أن يكتم الحق الذي يبين أنه باطل، وإذ لو بينه زال الباطل الذي لبس به الحق، فهكذا مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين، من شاقه فقد اتبع غير سبيلهم وهذا ظاهر، ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقه أيضاً فإنه قد جعل له مدخلاً في الوعيد، فدل على أنه وصف مؤثر في الذم، فمن خرج عن إجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم

قطعاً، والآية توجب ذم ذلك. وإذا قيل: هي إنما ذمته من مشاقة الرسول، قلنا: إنهما متلازمان، وذلك لأن كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوصاً عن الرسول، فالمخالف لهم مخالف للرسول، كما أن المخالف للرسول مخالف لله، ولكن هذا يقتضي أن كل ما أجمع عليه قد بينه الرسول، وهذا هو الصواب، فلا يوجد قط مسألة مجمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ويعلم الإجماع فيستدل به، كما أنه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص وهو دليل ثان مع النص، كالأمثال المضروبة في القرآن، وكذلك الإجماع دليل آخر كما يقال قد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، وكل من هذه الأصول يدل على الحق مع تلازمها، فإن ما دل عليه الإجماع فقد دل عليه الكتاب والسنة، وما دل عليه القرآن فعن الرسول أخذ، فالكتاب والسنة كلاهما مأخوذ عنه، ولا يوجد مسألة يتفق بالإجماع عليها إلا وفيها نص، وقد كان بعض الناس يذكر مسائل فيها إجماع بلا نص كالمضاربة، وليس كذلك بل المضاربة كانت مشهورة بينهم في الجاهلية، لاسيما قريش فإن الأغلب كان عليهم التجارة، وكان أصحاب الأموال يدفعونها إلى العمال، ورسول الله ﷺ قد سافر بمال غيره قبل النبوة كما سافر بمال خديجة، والعير التي كان فيها أبو

سفيان كان أكثرها مضاربة مع أبي سفيان وغيره، فلما جاء الإسلام أقرها رسول الله ﷺ، وكان أصحابه يسافرون بمال غيرهم مضاربة ولم ينه عن ذلك. والسنة قوله وفعله وإقراره، فلما أقرها كانت ثابتة بالسنة، والأثر المشهور فيها عن عمر الذي رواه مالك في «الموطأ» ويعتمد عليه الفقهاء: لما أرسل أبا موسى بمال أقرضه لابنيه واتجرا فيه وربحا، وطلب عمر أن يأخذ الربح كله للمسلمين لكونه خصهما بذلك دون سائر الجيش، فقال له أحدهما: لو خسر المال كان علينا، فكيف يكون لك الربح وعلينا الضمان؟ فقال له بعض الصحابة: اجعله مضاربة، فجعله مضاربة. وإنما قال ذلك لأن المضاربة كانت معروفة بينهم، والعهد بالرسول قريب لم يحدث بعده، فعلم أنها كانت معروفة بينهم على عهد الرسول كما كانت الفلاحة وغيرها من الصناعات كالخياطة والخرازة.

وعلى هذا فالمسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصاً فقالوا فيها باجتهاد الرأي الموافق للنص، لكن كان النص عند غيرهم، وابن جرير وطائفة يقولون: لا ينعقد الإجماع إلا عن نص نقلوه عن الرسول مع قولهم بصحة القياس، ونحن لا نشترط أن يكونوا كلهم علموا النص فنقلوه بالمعنى كما تنقل الأخبار،

لكن استقرينا موارد الإجماع فوجدنا كلها منصوصة وكثير من العلماء لم يعلم النص وقد وافق الجماعة، كما أنه قد يحتج بقياس وفيها إجماع لم يعلمه فيوافق الإجماع، وكما يكون في المسألة نص خاص وقد استدل فيها بعضهم بعموم كإستدلال ابن مسعود وغيره بقوله [الطلاق: ٤]: **﴿أولات الأحمات أجلهن أن يضعن حملهن﴾** وقال ابن مسعود: سورة النساء القصرى نزلت بعد الطولى أي بعد البقرة، وقوله **﴿أن يضعن حملهن﴾** يقتضي انحصار الأجل في ذلك، فلو أوجب عليها أن تعتد بأبعد الأجلين لم يكن أجلها أن تضع حملها. وعليّ وابن عباس وغيرهما أدخلوها في عموم الآيتين، وجاء النص الخاص في قصة سبيعة الأسلمية بما يوافق قول ابن مسعود. وكذلك لما تنازعوا في المفوضة إذا مات زوجها هل لها مهر المثل؟ أفتى ابن مسعود فيها برأيه أن لها مهر المثل، ثم رووا حديث بروع بنت واشق بما يوافق ذلك، وقد خالفه عليّ وزيد وغيرهما فقالوا: لا مهر لها، فثبت أن بعض المجتهدين قد يفتي بعموم أو قياس ويكون في الحادثة نص خاص لم يعلمه فيوافقه، ولا تعلم مسألة واحدة اتفقوا على أنه لانص فيها، بل عامة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يحتج فيه بالنصوص: أولئك احتجوا بنص كالمتوفي عنها الحامل.

وهؤلاء احتجوا بشمول الآيتين لها، والآخرون قالوا إنما تدخل في آية الحمل فقط وأن آية الشهور في غير الحامل كما أن آية القروء في غير الحامل. وكذلك لما تنازعوا في الحرام احتج من جعله يميناً بقوله [أول سورة التحريم]: ﴿**لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم**﴾. وكذلك لما تنازعوا في المبتوتة هل لها نفقة أو مسكن؟ احتج هؤلاء بحديث فاطمة وبأن السكنى التي في القرآن للرجعية، وأولئك قالوا: بل هي لهما.

ودلالات النصوص قد تكون خفية يخص الله بفهمهن بعض الناس، كما قال علي «إلا فهما يؤتيه الله عبدا في كتابه» وقد يكون النص بيناً ويذهل المجتهد عنه، كتيمم الجنب فإنه بين في القرآن في آيتين، ولما احتج أبو موسى على ابن مسعود بذلك قال الحاضر: ما درى عبدالله ما يقول، إلا أنه قال لو أرخصنا لهم في ذلك لأوشك أحدهم إذا وجد البرد أن يتيمم. وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابر: إن المطلقة في القرآن هي الرجعية بدليل قوله [أول سورة الطلاق]: ﴿**لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا**﴾ وأي أمر يحدثه بعد الثلاثة؟ وقد احتج طائفة على وجوب العمرة بقوله [البقرة: ١٩٦]:

﴿وأتمـوا **الحج والعمرة لله**﴾ واحتج بهذه الآية من منع الفسخ. وآخرون يقولون: إنما أمر بالإتمام فقط، وكذلك أمر الشارع أن يتم. وكذلك في الفسخ قالوا من فسخ العمرة إلى غير حج فلم يتمها، أما إذا فسخها ليحج من عامة فهذا قد أتى بما تم فمماشرع فيه، فإنه في حج مجرد فأتى بعمرة في الحـج ولو لم يكن هذا إتماماً لما أمر به النبي ﷺ أصحابه عام حجة الوداع. وتنازعوا في الذي بيده عقدة النكاح وفي قوله [النساء: ٤٣، المائدة: ٦] ﴿**أو لامستم النساء**﴾ ونحو ذلك مما ليس هذا موضع استقصائه. وأما مسألة مجردة اتفقوا على أنه لايستدل فيها بنص جلي ولا خفي فهذا مالا أعرفه. والجد لما قال أكثرهم أنه أب استدلوا على ذلك بالقرآن بقوله [الأعراف: ٢٧]. ﴿**كما أخرج أبويكم من الجنة**﴾ وقال ابن عباس: لو كانت الجن تظن أن الإنس تسمى أبـا الأب جدا لما قالت [الجن: ٣]: ﴿**وأنه تعالى جد ربنا**﴾ تقول إنما هو أب لكن أب أبعد من أب، وقد روى عن علي وزيد أنهما احتجـا بقياس، فمن ادعى اجماعهم على ترك العمل بالـرأي والقياس مطلقاً فقد غلط، ومن ادعى أن من مسائل مالم يتكلم فيها أحد منهم إلا بالرأي والقياس فقد غلط بل كان كل منهـم يتكـلم بحسـب ما عنـده من الـعلم.

فمن رأى دلالـة الكتاب ذكرها ومن رأى دلالة الميزان ذكرها، والدلائل الصحيحة لا تتناقض، ولكن قد يخفى وجه اتفاقها أو ضعف أحدها على بعض العلماء.

وللصحـابـة فهم في القـرآن يخفى على أكثـر المتـأخرين، كما أن لهم معرفة بأمور من السنة وأحوال الرسول لايعرفها أكثر المتأخرين، فإنهم شهدوا الرسول والتنـزيل، وعـاينـوا الرسول، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله ـ مما يستدلون به على مرادهم ـ مالم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يعرفوا ذلك، فطلبوا الحكم مما اعتقدوه من إجماع أو قياس. ومن قال من المتأخرين إن الإجماع مستند معظم الشريعة فقد أخبر عن حاله فإنه لنقص معرفته بالكتاب والسنة احتاج إلى ذلك، وهذا كقولهم إن أكثر الحوادث يحتاج فيها إلى القياس لعدم دلالة النصوص عليها، فإنما هذا قول من لامعرفة له بالكتاب والسنة ودلالتهما عن الأحكام، وقد قال الإمام أحمد رضي الله عنه: أنه ما من مسألة إلا وقد تكلم فيها الصحابة أو في نظيرها فإنه لما فتحت البلاد وانتشر الإسلام حدثت جميع أجنـاس الأعمال، فتكلموا فيها بالكتاب والسنة، وإنما تكلم بعضهم بالرأي في مسائل قليلة، والإجماع لم يكن يحتج به عامتهم ولا يحتاجون إليه إذ هم أهل الإجماع فلا

إجماع قبلهم، لكن لما جاء التابعون كتب عمر إلى شريح: اقض بما في كتاب الله، فإن لم تجد فبما في سنة رسول الله، فإن لم تجد فبما به قضى الصالحون قبلك. وفي رواية فبما أجمع عليه الناس. وعمر قدم الكتاب فثم السنة وكذلك ابن مسعود قال مثلما قال عمر: قدم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع، وكذلك ابن عباس كان يفتي بما في الكتاب ثم بما في السنة ثم بسنة أبي بكر وعمر لقوله «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر» وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس، وهم من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء، وهذا هو القضاء، وهذا هوالصواب، ولكن طائفة من المتأخرين قالوا يبدأ المجتهد بأن ينظر أولاً في الاجماع، فإن وجده لم يلتفت إلى غيره، وإن وجد نصاً خالفه اعتقد أنه منسوخ بنص لم يبلغه. قال بعضهم: الإجماع نسخه. والصواب طريقة السلف وذلك لأن الإجماع إذا خالفه نص فلابد أن يكون مع الإجماع نص معروف به أن ذلك منسوخ، فأما أن يكون النص المحكم قد ضيعته الأمة وحفظت النص المنسوخ فهذا لايوجد قط، وهو نسبة الأمة إلى حفظ ما نهيت عن اتباعه وإضاعة ما أمرت باتباعه، وهي معصومة عن ذلك، ومعرفة الإجماع قد تتعذر كثيراً أو غالباً فمن ذا الذي يحيط

بأقوال المجتهدين، بخلاف النصوص فإن معرفتها ممكنة متيسرة، وهم إنما كانوا يقضون بالكتاب أولاً لأن السنة لا تنسخ الكتاب فلا يكون في القرآن شيء منسوخ بالسنة، بل إن كان فيه منسوخ كان في القرآن ناسخه فلايقدم غير القرآن عليه، ثم إذا لم يجد ذلك طلبه في السنة، ولا يكون في السنة شيء منسوخ إلا والسنة نسخته لاينسخ السنة إجماع، ولا غيره. ولا تعارض السنة بإجماع، وأكثر ألفاظ الآثار، فإن لم يجد فالطالب قد لايجد مطلوبه في السنة مع أنه فيها، وكذلك في القرآن، فيجوز له إذا لم يجده في القرآن أن يطلبه في السنة وإذا كان في السنة لم يكن مافي السنة معارضاً لما في القرآن، وكذلك الإجماع الصحيح لا يعارض كتاباً ولا سنة.

تم بحمد الله وعونه

وصلواته على خير بريته

محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وآله

* * *

فهـــرس
كتاب «معارج الوصول»

* * *

طبع في مطابع دار السياسة ـ الكويت